

## الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

وَارْتِكَازُهَا عَلَى مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ.

أ. عبد الرحيم بن غاشي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية.قسنطينة

### ملخص المقال:

إنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى هِيَ الدَّعْوَةُ إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ، عَقِيدَةٌ وَشَرِيعَةٌ، وَهِيَ تَتَطَلَّبُ مِنْ الدَّاعِي إِلَيْهَا أَنْ يَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ بِمَقَاصِدِ الشَّرْعِ وَقَوَاعِدِهِ الْكَلْبِيَّةِ؛ فَإِنَّ الْمَتَأَمَّلَ فِي سِيرَةِ إِمَامِ الدَّعَاةِ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَجِدُ أَنَّهَا كَانَتْ تَقْصِدُ إِلَى تَحْقِيقِ غَايَاتِ الشَّرِيعَةِ وَأَسْرَارِهَا بِمَا يُنَاسِبُ الْمَقَامَ؛ فَقَدْ كَانَتْ دَعْوَتُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَهْدَفُ إِلَى حِفْظِ الدِّينِ فِي أَغْلَبِ مَنَاحِي الْحَيَاةِ، وَتُقَدِّمُهُ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ، ثُمَّ تَرْمِي إِلَى حِفْظِ النَّفْسِ بَعْدَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا هِيَ الْقَائِمُ بِهَذَا الدِّينِ، وَكَانَتْ تَتَخَيَّرُ مِنَ الْوَسَائِلِ وَالْأَسَالِيبِ مَا يَجْعَلُ الْمَكْلُفَ يَنْعَمُ بِتَوْحِيدِ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ دُونَ مَشَقَّةٍ غَالِبَةٍ أَوْ حَرَجٍ مُسْتَدِيمٍ، كَمَا كَانَتْ تَتَغَيَّى نَشْرَ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنِ الْعَادَاتِ الَّتِي تُعَبِّرُ عَنْ انتِظَامِ حَالِ الْمُجِيبِينَ لِهَذِهِ الدَّعْوَةِ.

### Abstract

The traditional canon of Islam is that its sacred texts consist of fixed principles of beliefs, laws (Shari'ah) and doctrine (Aqida), all combined in an overall unified framework. Muslim scholars expended great effort to understand the goals and objectives of Islamic law, or Maqasid al-Shari'ah as an evidently important theme of the Shari'ah, and they observed that all the Islamic laws aim at preserving and protecting five major necessities, namely religion, life, progeny, intellect and property (wealth). Thus, the prophethood of Muhammad (Peace be upon Him) designed itself so as to protect the benefits of Shari'ah. Most importantly, Maqasid al-Shari'ah had frequently directed the general orientation of

الدَّعوةُ إلى الله تعالى، وارتكازها على مقاصد الشريعة..... أ. عبد الرحيم بن غاشي

---

the Islamic Call (Da'awa) as the latter's top necessities were to preserve and protect both religion and human life. Besides, the Islamic Da'awa sought to remove severity and hardship and encouraged gentleness and fair dealing to attain perfection in every aspect of human life.

## مقدمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، ولا حول ولا قوّة إلا بالله  
العليّ العظيم؛ أمّا بعد:

إنّ الناظرَ بِتَمَعّنٍ في دعوة النبي صلى الله عليه وسلم يجد أنّها كانت  
تُراعي مقاصدَ الشرع وأهدافه؛ فلم تُهملها، وكانت تَقصِدُ إلى تحقيق غاياتِ  
الشريعة وأسرارها بما يُناسب المقام؛ فأساسُ دعوة النبي صلى الله عليه وسلم  
كان يقوم على إخلاص العبادة لله وحده، وهجر ما سواه من المعبودات الباطلة،  
وهذا هو الأصل في حفظ الدين؛ الذي هو أصلُ الضروريات الخمس، وكانت  
دعوته أيضاً ترمي إلى إكرام النفوس وإحيائها، وتكليفها بالمقدور وعدم  
إذلالها، وكانت تَهْدِفُ إلى صيانة الأموال عن إسرافها وتبذيرها، وتأمّر  
بالاعتدال في كسبها وإنفاقها، وكانت تَنشُدُ الألفة والمودة والأخوة بين  
المؤمنين، وتَتَغَيّى نُشْرَ الأمن بينهم، وكانت تُعَلِّمُهُمْ حَقَّ المواساة عند  
الشدائد... إلى غير ذلك من المقاصد العالية، والمعاني الفائقة السامية، والكثير  
من المحاسن ذات الكمال الراقية.

ومن ذلك؛ يتّضح لنا أنّ الدعوة إلى الله تعالى لا تَنفَكُ عن مراعاة المقاصد  
وتحقيقها، بل إنّ المقاصد هي التي تُوجّه مسار الدعوة وتُحدّده؛ فإن كان المقامُ  
مقامَ إيمانٍ وكُفْرٍ قَدّمت حفظُ الدين على غيره، وإن كان الظرفُ يحوي حملةً  
للدّين مُستضعفين، وضمّنت الدعوة تحقّق الإيمان في نفوسهم، اتّجهت إلى حفظ  
تلك الأنفس لأنّها هي التي ستُقيم هذا الدين ولو في حيزٍ ضيقِ النطاق، وإن  
إطمأنت الدعوة على أصل الدين، ورأت أنّ حملته في سعة من أمرهم؛ اتّجهت  
إلى تحقيق العدل والإنصاف بينهم، وإلى نشر مكارم الأخلاق ومحاسن العادات  
التي تُكسبهم بهجة المنظر، وتُرغّب غيرهم في الانضمام إليهم، وهكذا...

لذلك؛ فَإِنِّي أرى أَنَّهُ مِنَ الْإِجْزَاءِ أَنْ نَقِفَ عِنْدَ مُصْطَلَحِينَ مُهِمِّينَ، وَهَمَّا: **الدَّعْوَةُ، وَالْمَقَاصِدُ؛** لِنَوْضَحَ مَعَانِيَهُمَا اللَّغَوِيَّةَ وَالْإِصْطِلَاحِيَّةَ، ثُمَّ نَأْخُذَ نَمَازِجَ مِنْ دَعْوَةِ نَبِيِّنَا الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِنَرَى كَيْفَ أَنَّ مَقَاصِدَ الشَّرِيعَةِ قَدْ رُوِّعَتْ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ مِنْهَا، وَأَنَّ الْمَنْهَجَ السَّلِيمَ هُوَ فِي اتِّبَاعِ سُنَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

### مفهوم الدعوة:

#### الدعوة لغة:

الدَّعْوَةُ مأخوذة من الفعل دعا، وهذا الأصل "دعو": الدال والعين والحرف المعتل، أصل واحد؛ وهو أن تُمِيلَ الشَّيْءَ إِلَيْكَ بِصَوْتٍ وَكَلَامٍ يَكُونُ مِنْكَ. تقول: دعوت أدعو دعاءً ودعوة؛ فالدعوة اسم من الفعل "دعوت".

ومن ورود اسم **الدعاء** من الفعل دعا، قولك: دَعَوْتُ اللَّهَ أَدْعُوهُ دُعَاءً؛ ابتهلتُ إِلَيْهِ بِالسُّؤَالِ وَرَغِبْتُ فِيمَا عِنْدَهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: "ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً"<sup>(1)</sup>.

أما اسم **الدعوة** من الفعل دعا، فوروده كمثل قولك: دَعَوْتُ زَيْدًا: ناديته وطلبت إقباله، ودَعَا الْمُؤَذِّنُ النَّاسَ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ دَاعِي اللَّهِ، وَالْجَمْعُ دُعَاةٌ وَدَاعُونَ مِثْلُ قَاضٍ وَقُضَاةٍ وَقَاضُونَ، وَالنَّبِيُّ دَاعِي الْخَلْقِ إِلَى التَّوْحِيدِ.

ومنه قوله تعالى: "لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ"<sup>(2)</sup>، قال الزجاج: جاء في التفسير أنها شهادة أن لا إله إلا الله، وجائز أن تكون -والله أعلم- دعوة الحق: أنه مَنْ دَعَا اللَّهَ مُوَحِّدًا اسْتَجِيبَ لَهُ دَعَاؤُهُ. وفي كتابه صلى الله عليه وسلم إلى هِرَقْلَ: (أَدْعُوكَ

(1) سورة الأعراف، الآية: 55.

(2) سورة الرعد، الآية: 14.

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَارْتِكَازُهَا عَلَى مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ..... أ. عبد الرحيم بن غاشي

بِدْعَايَةِ الْإِسْلَامِ<sup>(1)</sup> أَيْ بِدَعْوَتِهِ؛ وَهِيَ كَلِمَةُ الشَّهَادَةِ الَّتِي يُدْعَى إِلَيْهَا أَهْلُ الْمِلَلِ الْكَافِرَةِ<sup>(2)</sup>.

فالملاحظ من هذه المعاني الأخيرة للدعوة: "... أَنَّهَا شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ"، و "... كَلِمَةُ الشَّهَادَةِ الَّتِي يُدْعَى إِلَيْهَا أَهْلُ الْمِلَلِ الْكَافِرَةِ"، أَنَّهَا وَإِنْ كَانَتْ قَدْ ذُكِرَتْ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ وَالْمَعْجَمِ الَّتِي تُعْنَى بِبَيَانِ مَعَانِي الْأَلْفَاظِ، إِلَّا أَنَّهَا تَقْتَرِبُ كَثِيرًا مِنَ الْمَعَانِي الْإِصْطِلَاحِيَّةِ لِلدَّعْوَةِ الَّتِي سَنَذَكُرُهَا قَرِيبًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

### أَمَّا الدَّعْوَةُ فِي الْإِصْطِلَاحِ:

فَقَدْ قَالَ فِيهَا الْإِمَامُ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ مُبَيِّنًا مَعْنَاهَا: (الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ هِيَ الدَّعْوَةُ إِلَى الْإِيمَانِ بِهِ وَبِمَا جَاءَتْ بِهِ رِسْلُهُ بِتَصْدِيقِهِمْ فِيمَا أَخْبَرُوا بِهِ وَطَاعَتِهِمْ فِيمَا أَمَرُوا وَذَلِكَ يَتَضَمَّنُ الدَّعْوَةَ إِلَى الشَّهَادَتَيْنِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَصَوْمَ رَمَضَانَ وَحَجَّ الْبَيْتِ، وَالدَّعْوَةَ إِلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرِسْلِهِ، وَالْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ وَالْإِيمَانَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَالدَّعْوَةَ إِلَى أَنْ يَعْبُدَ الْعَبْدُ رَبَّهُ كَأَنَّهُ يَرَاهُ. فَإِنَّ هَذِهِ الدَّرَجَاتِ الثَّلَاثَ الَّتِي هِيَ "الْإِسْلَامُ" وَ "الْإِيمَانُ" وَ "الْإِحْسَانُ" دَاخِلَةٌ فِي الدِّينِ كَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: (هَذَا جَبْرِيلُ جَاءَكُمْ يَعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ) بَعْدَ أَنْ أَجَابَهُ عَنْ هَذِهِ الثَّلَاثِ؛ فَيَبَيِّنُ أَنَّهَا كُلُّهَا مِنْ دِينِنَا)<sup>(3)</sup>.

(1) رواه البخاري، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم 6، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام، رقم 3322.

(2) انظر في هذه المعاني اللغوية: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط: 1399هـ - 1979م، 2/279، والفيومي، المصباح المنير، المكتبة العلمية، بيروت، 1/194، والزبيدي، تاج العروس، دار الهداية، 1/8381-8382، وابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط1، 14/257.

(3) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، توزيع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية، الرياض، السعودية، 15/157-158.

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَارْتِكَازُهَا عَلَى مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ.....أ. عبد الرحيم بن غاشي

وعرّفها الشيخ محمد الغزالي رحمه الله تعالى بأنّها: (برنامج كامل يَضُمُّ في أطوائه جميع المعارف التي يحتاج إليها الناس، لِيُبَصِّرُوا الغاية من محياهم، وليستكشفوا معالم الطريق التي تجمعهم راشدين)<sup>(1)</sup>.

ومنهم من عرّفها بأنّها: (عملية شاملة لتطبيق شرع الله في حياة الناس على المستويات كافة وفي جميع المجالات، وفقّ المناهج والأساليب والوسائل المشروعة)<sup>(2)</sup>.

وقيل أيضا إنها: (حثُّ الناس على الخير والهدى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ليفوزوا بسعادة العاجل والآجل)<sup>(3)</sup>.

وعُرِّفت أيضا بأنّها: (ذلك الجهد المنهجي المنظم، الهادف إلى تعريف الناس بحقيقة الإسلام، وإحداث تغيير جذري متوازن في حياتهم على طريق الوفاء بواجبات الاستخلاف، ابتغاء مرضاة الله تعالى، والفوز بما أدّخره لعباده الصالحين في عالم الآخرة)<sup>(4)</sup>.

ومنهم من قال إنها: (جمع الناس على الخير، ودلالتهم على الرشد، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر)<sup>(5)</sup>.

والظَّاهِرُ من التعريفات السابقة أنّ الدعوة هي برنامجٌ عمليٌّ كُلِّيٌّ، يحتوي على مراتب الدِّين الثلاث، ويَهْدِفُ إلى تصحيح مَسَارِ النَّاسِ في هذه الحياة بوسائل شريفةٍ، لتحقيق السعادة الحقيقية لهم في الحياة الأخرى.

(1) محمد الغزالي، مع الله، دار القلم، دمشق-بيروت، ط1، 1409هـ-1989م، ص17.

(2) مفيد خالد عيد، العلاقة بين الفقه والدعوة، مكتبة دار البيان - دار ابن حزم. ص31.

(3) علي محفوظ، هداية المرشدين، دار الاعتصام - دار النصر، القاهرة، الطبعة التاسعة 1399، ص17.

(4) الطيب بر غوث، منهج النبي صلى الله عليه وسلم في حماية الدعوة والمحافظة على

منجزاتها خلال الفترة المكية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1: 1416 هـ - 1996م، ص67.

(5) محمد السيد الوكيل، أسس الدعوة، مطابع أخبار اليوم، نشر دار الطباعة والنشر الإسلامية، القاهرة، ص9.

وبعد أن اتَّضَحَ لنا معنى الدَّعْوَةِ، يَحْسُنُ بِنَا أَنْ نُعَرِّجَ قَلِيلًا عَلَى الْأَصُولِ  
الَّتِي تَتَّبَنِي عَلَيْهَا الدَّعْوَةُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مِمَّا يَزِيدُ مِصْطَلَحَ الدَّعْوَةِ بَيَانًا وَظُهُورًا.

### أصول الدعوة وأسسها:

لا يكون الداعية حكيماً في دعوته إلى الله تعالى حتى يَفْقَهَ أصولَ الدعوة  
وَالْأُسُسَ الَّتِي تقوم عليها، ولا شكَّ أَنَّ فقهَ هذه الأصول يدخل في قوله تعالى:  
"قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني"<sup>(1)</sup>؛ فلا بدَّ من معرفة  
الداعية لما يدعو إليه، ومن هو الداعي؟ ومن هو المدعو؟ وما هي الوسائل  
وَالْأَسَالِيبُ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِي تبليغ الدعوة ونشرها؟

فموضوع الدعوة، والداعي، والمدعو، والوسائل والأساليب: هي الأصول  
الأربعة للدعوة.

والمقصودُ بِمَوْضُوعِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى: الدَّعْوَةُ إِلَى دينه وهو الإسلام؛  
قال تعالى: "إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ"<sup>(2)</sup>، الذي جاء به مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ مِنْ رَبِّهِ سُبْحَانَ هُوَ تَعَالَى. فالإسلامُ هو موضوعُ الدعوة وحقيقتها؛ وهذا  
هو الأصل الأول للدعوة.

والمقصودُ بِالدَّاعِي: المكلف بحمل رسالة الإسلام وتبليغها إلى الناس، وقد  
بَلَّغَ الرَّسُولُ الْكَرِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْإِسْلَامَ الْعَظِيمَ أَحْسَنَ تَبْلِيغٍ وَأَكْمَلَهُ،  
وظَلَّ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ مِنْذُ أَنْ كَرَّمَهُ اللَّهُ بِالرَّسَالَةِ إِلَى حِينِ انْتِقَالِهِ إِلَى جِوَارِ رَبِّهِ  
الْكَرِيمِ؛ وَلِهَذَا أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا

<sup>(1)</sup>سورة يوسف، الآية: 108.

<sup>(2)</sup>سورة آل عمران، الآية: 19.

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَارْتِكَازُهَا عَلَى مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ.....أ. عبد الرحيم بن غاشي

(45) وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً<sup>(1)</sup>. فهو صلى الله عليه وسلم الداعي الأول إلى الإسلام؛ فالداعي إذن هو الأصل الثاني للدعوة.

والمقصود بالمدعو: هم الذين دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام وبلغهم رسالته وهم العرب وغيرهم؛ لأن رسالته عامة إلى جميع البشر غير مقصورة على العرب؛ قال تعالى: "وما أرسلناك إلا كافةً للناس بشيراً ونذيراً"<sup>(2)</sup>؛ فالمدعو إلى الإسلام إذن هو الأصل الثالث للدعوة.

وقد قام الداعي الأول رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدعوة إلى الإسلام بالوسائل والأساليب التي أوحى بها الله إليه، والثابتة في القرآن والسنة النبوية الكريمة. وهذه الوسائل والأساليب وما يتصل بها هي الأصل الرابع للدعوة<sup>(3)</sup>. وبعد بيان معنى المصطلح الأول، وهو الدعوة، ننقل إلى بيان معنى المصطلح الثاني، ألا وهو مقاصد الشريعة.

### مفهوم مقاصد الشريعة:

#### المقاصد لغة:

المقاصد جمع، مفردة: مقصد؛ وهو مصدر من الفعل قصد. والقصد في اللغة يأتي لعدة معانٍ:

يأتي القصدُ بمعنى استقامة الطريق: تقول: قصد يقصدُ قصداً فهو قاصد. ومنه قوله تعالى: "وعلى الله قصد السبيل"<sup>(4)</sup> أي على الله تبيين الطريق

(1) سورة الأحزاب، الآية: 45، 46.

(2) سورة سبأ، الآية: 28.

(3) انظر: عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة، ط3: 1396هـ - 1976م، ص5، وسعيد القحطاني، الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى، ط2: 1413هـ - 1992م، ص 116 إلى 130، وبسام العموش، فقه الدعون، دار النفائس، عمان، الأردن، ط1: 1425هـ - 2005م، ص 35 إلى 107.

(4) سورة النحل، الآية: 9.



الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَارْتِكَازُهَا عَلَى مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ.....أ. عبد الرحيم بن غاشي

المستقيم والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة، "ومنها جائز" (1) أي: ومنها طريق غير قاصد. ويُقال: طريقٌ قاصد: أي سهل مستقيم، وسَفَرٌ قاصدٌ: أي سهل قريب؛ وفي التنزيل العزيز: "لو كان عَرَضاً قَرِيباً وَسَفَرًا قَاصِداً لَا تَبْعُوكَ" (2)، قال ابنُ عرفة: سفرًا قاصداً أي غير شاقٍّ.

ويأتي القَصْدُ بمعنى العَدْل: وفي الحديث "القَصْدُ القَصْدُ تَبْلُغُوا" (3) أي عليكم بالقصد من الأمور في القول والفعل، وهو الوسط بين الطرفين. وفي الحديث أيضا: "عليكم هُدياً قاصداً" (4) أي: طريقاً معتدلاً. والقَصْدُ في الشيء: خلافُ الإفراطِ، وهو ما بين الإسراف والتقتير، ومن ذلك: القصدُ في المعيشة، أي أن لا يُسْرِفَ ولا يُقْتَر. ومنه أيضا قوله تعالى: "ومنهم مُقْتَصِدٌ" (5): أي متوسط بين الظالم والسابق.

ويأتي القَصْدُ بمعنى الاعتماد والْأَمَّ: يقال قَصَدَهُ يَقْصِدُهُ قَصْداً، وقَصَدَ لَهُ وأَقْصَدَنِي إِلَيْهِ الْأَمْرُ، وهو قَصْدُكَ وقَصْدُكَ: أي تُجَاهَكَ، وكونه اسماً أكثر في كلامهم. والقَصْدُ: إتيانُ الشيء والتوجه إليه. (6)

(1) سورة النحل، الآية: 9.

(2) سورة التوبة، الآية: 42.

(3) رواه البخاري، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، رقم 6463.

(4) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب القصد في العبادة والجهد في المداومة، رقم 4519.

(5) سورة فاطر، الآية: 32.

(6) انظر: ابن منظور، لسان العرب 3/353، وابن فارس، معجم مقاييس اللغة 5/95، والجوهري، الصحاح، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4: 1407هـ -1987م، 2/524.

### أَمَّا الْمَقَاصِدُ فِي الْإِصْطِلَاحِ:

فقد عرّفها ابنُ عاشور عليه رحمة الله تعالى بقوله: (مقاصدُ التشريع العامّةُ هي المعاني والحكمُ الملحوظةُ للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظّمها، بحيث لا تختصُّ ملاحظتها بالكوّن في نوع خاصٍّ من أحكام الشريعة<sup>(1)</sup>).

والظاهرُ من التعريف أنّه لا يصدّق إلاّ على المقاصد العامّة؛ إذ لا يدخل في معناه المقاصدُ الخاصّةُ ولا الجزئيةُ.

وعرّفها علال الفاسي فقال: (المرادُ بمقاصد الشريعة الغايةُ منها والأسرارُ التي وضعها الشارعُ عند كلّ حكمٍ من أحكامها)<sup>(2)</sup>.

وهذا التعريفُ شاملٌ للمقاصد بنوعيّها: العامّة والخاصّة. فأشار إلى العامّة بقوله: "الغايةُ منها" أي من الشريعة، وإلى الخاصّة بقوله: "والأسرارُ التي وضعها... إلخ"<sup>(3)</sup>.

وعرّفها الشيخ عبد الله بن بيّة بقوله: (مقاصدُ الشريعة هي المعاني المفهومةُ من خطاب الشارع ابتداءً، وكذلك المرامي والمرامزُ والحكّمُ المستنبطةُ من الخطاب، وما في معناه من سكوتٍ بمختلف دلالاته، مُدرّكةٌ للعقول البشرية مُتضمّنةٌ لمصالح العباد معلومةٌ بالتفصيل أو في الجملة)<sup>(4)</sup>.

(1) ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ت: محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، الأردن، ط3: 1432هـ - 2011م، ص 251.

(2) علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، منشورات مؤسسة علال الفاسي، ط5: 1429هـ - 2008م، ص7.

(3) محمد سعد اليوبي، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، دار الهجرة، الرياض، السعودية، ط1: 1418هـ - 1998م، ص36.

(4) عبد الله بن بيّة، مشاهد من المقاصد، دار وجوه، الرياض، السعودية، ط1: 1431هـ - 2010م، ص32.

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَارْتِكَازُهَا عَلَى مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ.....أ. عبد الرحيم بن غاشي

وَالظَّاهِرُ مِنَ التَّعْرِيفِ أَنَّهُ لَمَّا عَرَّفَ الْمَقَاصِدَ جَعَلَ نَصَبَ عَيْنِهِ طُرُقَ  
مَعْرِفَةِ الْمَقَاصِدِ الَّتِي أَوْرَدَهَا الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ فِي الْمَوَاقِفَاتِ، فَرَبَّمَا كَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّ  
الطَّرِيقَ الَّذِي يُعَرِّفُكَ بِالْمَقْصِدِ هُوَ الَّذِي يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ قِيْدًا فِي تَعْرِيفِهِ، وَاللَّهُ  
أَعْلَمُ.

وَعَرَّفَهَا الرَّيْسُونِي فَقَالَ: (إِنَّ مَقَاصِدَ الشَّرِيعَةِ هِيَ الْغَايَاتُ الَّتِي وُضِعَتْ  
الشَّرِيعَةُ لِأَجْلِ تَحْقِيقِهَا لِمَصْلَحَةِ الْعِبَادِ)<sup>(1)</sup>.

وَمِنْ جُمْلَةِ هَذِهِ التَّعْرِيفَاتِ، يَحْصُلُ لَنَا الْعِلْمُ بِأَنَّ مَقَاصِدَ الشَّرِيعَةِ هِيَ كُلُّ مَا  
أَرَادَ الشَّارِعُ تَحْقِيقَهُ مِنْ مَصَالِحَ وَمَنَافِعَ لِلْعِبَادِ فِي الْعَاجِلِ وَالْآجِلِ مِنْ خِلَالِ  
إِنْزَالِهِ لِهَذِهِ الشَّرِيعَةِ؛ فَهُوَ سُبْحَانَهُ يَقُولُ: "وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ"<sup>(2)</sup>.

ثُمَّ إِنَّ الْبَاحِثِينَ فِي الْمَقَاصِدِ مِنْذُ الْقَدِيمِ، رَأَوْا أَنَّ الْمَصَالِحَ الَّتِي جَاءَتْ  
الشَّرِيعَةُ لِلْمَحَافَظَةِ عَلَيْهَا وَتَحْقِيقِهَا لِلْعِبَادِ لَيْسَتْ عَلَى دَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ:

فَمِنْهَا (الضَّرُورِيَّاتُ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا فِي قِيَامِ مَصَالِحِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، بَحِيْثُ  
إِذَا فُقِدَتْ لَمْ تَجْرِ مَصَالِحُ الدُّنْيَا عَلَى اسْتِقَامَةٍ، بَلْ عَلَى فُسَادٍ وَتَهَارُجٍ وَفَوْتٍ حَيَاةٍ،  
وَفِي الْآخَرَى فَوْتُ النِّجَاةِ وَالتَّعْلِيمِ وَالرَّجُوعُ بِالْخُسْرَانِ الْمُبِينِ)<sup>(3)</sup>.

وَهَذِهِ الضَّرُورِيَّاتُ نَفْسُهَا لَيْسَتْ قِسْمًا وَاحِدًا، فَغَالِبُ الْأَصُولِيِّينَ عَلَى أَنَّهَا  
خَمْسٌ، وَهِيَ: الدِّينُ وَالنَّفْسُ وَالْعَقْلُ وَالنَّسْلُ وَالْمَالُ.

وَمِنْهَا الْحَاجِيَّاتُ، (وَهِيَ الَّتِي يُفْتَقَرُ إِلَيْهَا مِنْ حَيْثُ التَّوَسُّعُ وَرَفْعُ الصِّيقِ  
الْمُوَدِّي إِلَى الْحَرَجِ وَالْمَشَقَّةِ الْلاحِقَةِ بِفَوْتِ الْمَطْلُوبِ، فَإِذَا لَمْ تُرَاعَ دَخَلَ عَلَى

(1) أَحْمَدُ الرَّيْسُونِي، نَظَرِيَّةُ الْمَقَاصِدِ عِنْدَ الْإِمَامِ الشَّاطِبِيِّ، دَارُ الْأَمَانِ، الرَّبَاطُ، الْمَغْرِبُ، ط3: 1430هـ - 2009م، ص7.

(2) سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ، الْآيَةُ: 107.

(3) الشَّاطِبِيُّ، الْمَوَاقِفَاتُ، ت: مَشْهُورُ بْنُ حَسَنِ آلِ سُلَمَانَ، دَارُ ابْنِ الْقَيْمِ، الرَّيَاضُ، السُّعُودِيَّةُ - دَارُ ابْنِ عَفَانَ، الْقَاهِرَةُ، مِصْرُ، ط2: 1427هـ - 2006م، 17/2 - 18.

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَارْتِكَازُهَا عَلَى مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ.....أ. عبد الرحيم بن غاشي

المكلفين على الجملة الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة<sup>(1)</sup>.

ومنها التحسينات، (وهي الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق)<sup>(2)</sup>.

وبعد هذه الجولة الوجيزة في معنى الدعوة ومعنى المقاصد، نصل إلى المحل الذي يجتمع فيه المعنيان، بحيث يظهر لنا أن الداعي إلى الله على بصيرة دائماً ما يجعل روح المقاصد مراعاةً بين يدي دعوته، ولعل ما سنأخذه من نماذج من دعوة النبي صلى الله عليه وسلم لكفيلةً ببيان ذلك العهد الوثيق بين المعنيين.

نماذج من دعوة النبي صلى الله عليه وسلم التي تظهر مراعاة الدعوة للمقاصد وارتكازها عليها.

**النموذج الأول: الدعوة السرية في مكة بعد بعثته صلى الله عليه وسلم.**

بعد أن نبئ سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، كان من الطبيعي أن يعرض هذا الدين الجديد أولاً على الصق الناس به وآل بيته وأصدقائه، فدعاهم إلى الإسلام، ودعا إليه كل من توسم فيه خيراً ممن يعرفهم ويعرفونه، فأجابه من هؤلاء -الذين لم تُخالجهم ريبة قط في عظمة الرسول صلى الله عليه وسلم وجلالة نفسه وصدق خبره- جمع عرفوا في التاريخ الإسلامي بالسابقين الأولين، وفي مقدمتهم زوجة النبي صلى الله عليه وسلم أم المؤمنين خديجة بنت

(1) الشاطبي، الموافقات 21/2.

(2) المصدر نفسه 22/2.

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَارْتِكَازُهَا عَلَى مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ.....أ. عبد الرحيم بن غاشي

خويلد، ومولاه زيدُ بنُ حارثة الكلبِي، وابنُ عمِّه عليُّ بن أبي طالب -وكان صبيًّا يعيش في كفالة الرسول- وصديقُه الحميمُ أبو بكر الصِّديق. أسلم هؤلاء في أوَّل يومٍ من أيَّام الدعوة<sup>(1)</sup>.

ثم نشط أبو بكر في الدَّعوة إلى الإسلام، وكان رجلاً مُحِبًّا سَهْلًا، ذا خُلُقٍ ومَعروف، فَجَعَلَ يدعو مَنْ يَثِقُ به مِنْ قومه ممن يَغشاه وَيَجْلِسُ إِلَيْهِ<sup>(2)</sup>؛ فَأَسْلَمَ بِدُعَائِهِ عثمانُ بنُ عفان الأموي، والزبيرُ بنُ العَوَّام الأسدي، وعبدُ الرحمن بنُ عوف، وسعدُ بن أبي وقاص الزهريان، وطلحةُ بن عبيد الله التيمي.

وَمِنْ أوائل المسلمين أيضًا بلالُ بن رباح الحبشي، ثم تلاهم أبو عبيدة عامرُ بنُ الجراح من بني الحارث بن فهر، والأرقمُ بنُ أبي الأرقم المخزومي، وسعيدُ بنُ زيد العدوي، وامرأته فاطمةُ بنتُ الخطاب العدويةُ أختُ عمرَ بن الخطاب، وعبدُ الله بنُ مسعود الهذلي، وَخَلَقَ سِوَاهُمْ، وَأُولَئِكَ هُمُ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ، وَهُمْ مِنْ جَمِيعِ بَطُونِ قُرَيْشٍ، وَعَدَّهُمْ ابْنُ هِشَامٍ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ نَفَرًا<sup>(3)</sup>.

أسلم هؤلاء سرًّا، وكان الرسولُ صلى الله عليه وسلم يَجْتَمِعُ بِهِمْ وَيُرْشِدُهُمْ إِلَى الدِّينِ مُتَخَفِيًّا؛ لِأَنَّ الدَّعْوَةَ كَانَتْ لَا تَزَالُ فَرْدِيَّةً وَسَرِّيَّةً، وَكَانَ الْوَحْيُ قَدْ تَتَابَعَ وَحَمِيَ نَزْوُلُهُ بَعْدَ نَزْوُلِ أوائلِ المَدَنِّ. وَكَانَتْ الْآيَاتُ وَقَطْعُ السُّورِ الَّتِي تَنْزَلُ فِي هَذَا الزَّمَانِ آيَاتٍ قَصِيرَةً، ذَاتَ فَوَاصِلٍ رَائِعَةٍ مَنِيعَةٍ، وَإِيقَاعَاتٍ هَادِنَةٍ خَلَابَةٍ تَتَنَاسَقُ مَعَ ذَلِكَ الْجَوْءِ الْهَامِسِ الرَّقِيقِ، تَشْتَمِلُ عَلَى تَحْسِينِ تَرْكِيزِ النُّفُوسِ،

(1) صفي الرحمن المباركفوري، الرحيق المختوم، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1: 1429/1428هـ - 2008م، ص 52.

(2) ابن هشام، السيرة النبوية، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط2، 249/1.

(3) انظر في عدِّ السابقين الأولين: سيرة ابن هشام 1/ من 250 إلى 261.

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَارْتِكَازُهَا عَلَى مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ..... أ. عبد الرحيم بن غاشي

وتقبيح تلويثها برغائم الدُّنْيَا، تَصِفُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ كَأَنَّهُمَا رُؤَى عَيْنٍ، تَسِيرُ  
بِالْمُؤْمِنِينَ فِي جَوْ آخَرَ غَيْرِ الَّذِي فِيهِ الْمَجْتَمَعُ الْبَشَرِيُّ آنَذَاكَ<sup>(1)</sup>.

### وَجْهَ ارتكاز الدَّعْوَةِ عَلَى الْمَقَاصِدِ وَرَعَايَتِهَا لَهَا فِي هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ:

مِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَلِّمُ تِلْكَ الثَّلَاثَةَ الطَّاهِرَةَ  
النَّقِيَّةَ مِنْ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ أَسْلَمُوا وَسَبَقُوا، كَانَ يُعَلِّمُهُمْ تَوْحِيدَ اللَّهِ تَعَالَى قَبْلَ كُلِّ  
شَيْءٍ؛ فَكَانَ يَأْمُرُهُمْ بِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ وَالِدَّعَاءِ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَأَنَّ لَا أَحَدَ يَسْتَحِقُّ أَنْ  
يُعْبَدَ غَيْرُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ لِأَنَّهُ الْخَالِقُ وَحْدَهُ، وَهُوَ الرَّازِقُ وَالْمُدَبِّرُ لِكُلِّ أَمْرٍ، ذُو  
الْعِزَّةِ وَالْجَبْرُوتِ، مَالِكُ الْمَلِكِ وَالْمَلَكُوتِ؛ تَعَالَى الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ!!

كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْرِسُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ الطَّيِّبَةَ وَالْعَقِيدَةَ الْحَقَّةَ  
فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِنُتْمَرِ بَعْدَ ذَلِكَ عَمَلًا وَالتَّزَامًا، فَكَانَ يُهَيِّئُ نَفُوسَ أَصْحَابِهِ  
لِتَلْقَى أَحْكَامَ الشَّرِيعَةِ، وَكَانَ فِي أَوَائِلِ مَا نَزَلَ بَعْدَ عَقِيدَةِ التَّوْحِيدِ الْأَمْرُ بِالصَّلَاةِ؛  
رَقَالَ مَقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ: فَرَضَ اللَّهُ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ الصَّلَاةَ رَكَعَتَيْنِ بِالْغَدَاةِ  
وَرَكَعَتَيْنِ بِالْعِشَاءِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: "وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعِشَاءِ وَالْإِبْكَارِ"<sup>(2)</sup><sup>(3)</sup>.

وَلَمَّا كَانَتْ مَكَّةُ مَرْكَزَ دِينِ الْعَرَبِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَكَانَ بِهَا الْقَائِمُونَ عَلَى  
الْأَوْثَانِ وَالْأَصْنَامِ الْمُقَدَّسَةِ عِنْدَ سَائِرِ الْعَرَبِ<sup>(4)</sup>؛ وَلَمَّا كَانَ دِينُ الْإِسْلَامِ لَا يَقُومُ  
إِلَّا عَلَى نَقْضِ دِينِ الْأَجْدَادِ الْبَاطِلِ، وَلَا يُزْهَرُ إِلَّا بَعْدَ دَفْنِ ضَحَالَةٍ مَا وَرِثُوهُ مِنْ  
شُرَكَاءٍ وَخُرَافَةٍ؛ وَلَمَّا كَانَ حَمَلَةُ هَذَا الدِّينِ الْجَدِيدِ فَنَاءً قَلِيلَةً لَا تَقْوَى بَعْدُ عَلَى  
مُقَارَعَةِ الْعَدُوِّ الظَّالِمِ ذِي السُّلْطَانِ؛ كَانَ مِنَ الْحِكْمَةِ الْبَالِغَةِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

<sup>(1)</sup> صفي الرحمن المباركفوري، الرحيق المختوم. ص 52، 53.

<sup>(2)</sup> سورة غافر، الآية: 55.

<sup>(3)</sup> الرحيق المختوم. ص 53.

<sup>(4)</sup> علي بن جابر الحربي، منهج الدعوة النبوية في المرحلة المكية، قسم النشر: الزهراء  
للإعلام العربي، ط1: 1406 هـ - 1986 م، ص 177.

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَاِرْكَازُهَا عَلَى مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ.....أ. عبد الرحيم بن غاشي

عليه وسلم أَنَّ تَكُونَ الدَّعْوَةُ فِي بَدَاءِ أَمْرِهَا سِرِّيَّةً مُتَخَفِيَةً، حَتَّى لَا يَتَعَرَّضَ حَمَلُهَا لِلأَذْيَةِ بِالْقَتْلِ وَالْإِبَادَةِ، وَحَتَّى يَتِمَّكَنَ مِنْ إِعْدَادِ قُلُوبٍ لَا تُزْعِزُهَا الْمَصَائِبُ وَالْكَوَارِثُ، وَحِينَهَا لَا بُدَّ مِنَ الْجَهْرِ بِالدَّعْوَةِ.

وَحَتَّى الصَّلَاةُ الْمَفْرُوضَةُ حِينَهَا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا خُفْيَةً؛ فَقَدْ قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: (قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّوْا ذَهَبُوا فِي الشَّعَابِ فَاسْتَخْفَوْا بِصَلَاتِهِمْ مِنْ قَوْمِهِمْ...)<sup>(1)</sup>.

فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَعْوَتِهِ فِي هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ السَّرِّيَّةِ، رَأَى أَنَّ حِفْظَ هَذَا الدِّينِ أَمْرٌ ضَرُورِيٌّ؛ لِأَنَّهُ لَا قِيَامَ لِلنَّاسِ إِلَّا بِالدِّينِ الْحَقِّ، وَأَنَّ غَيْرَهُ مِنَ الْأَدْيَانِ مَمْقُوتَةٌ بَاطِلَةٌ، وَرَأَى أَنَّ هَذَا الْحِفْظَ لِلدِّينِ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِحِفْظِ النُّفُوسِ الَّتِي اعْتَنَقَتْهُ وَرَضِيَتْ بِهِ مِنْهَا جَا تَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى بَارِئِهَا، فَلَمْ يَشَأْ أَنْ يُعَرِّضَهَا لِلتَّلَفِ فَيَتَلَفَ الدِّينَ بِتَلْفِهَا؛ لِأَنَّ كِفَارَ قُرَيْشٍ لَوْ عَلِمُوا أَنَّ هَذَا الدِّينَ الْجَدِيدَ لَا يُقِيمُ لِدِينِهِمْ وَزَنًا، وَلَا يُوَافِقُهُمْ سَهْلًا وَلَا حَزَنًا، لَهَرَّعُوا إِلَيْهِمْ بِهِ لِيُتَبَتَّوْهُمْ أَوْ يَقْتُلُوهُمْ أَوْ يُخْرِجُوهُمْ؛ وَإِذْنُ لَصَاعِ الدِّينِ، وَمَا عُبِدَ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ.

فَالَّذِي أَرَاهُ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنَّ نَظَرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَقْصِدِ حِفْظِ الدِّينِ فِي هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ مِنَ الدَّعْوَةِ كَانَ ظَاهِرًا أَشَدَّ الظُّهُورِ، وَأَنَّ اهْتِمَامَهُ بِمَقْصِدِ حِفْظِ النُّفُوسِ أَيْضًا مِمَّا لَا يَخْفَى عَلَى مُتَأَمِّلٍ؛ لِأَجْلِ ذَلِكَ كَانَ الْقَرَارُ بِجَعْلِ الدَّعْوَةِ ابْتِدَاءً فَرْدِيَّةً وَسَرِّيَّةً؛ لِيَتِمَّ مِنْ خِلَالِهَا تَحْقِيقُ دَيْنِكُمُ الْمُقْصِدِينَ: حِفْظُ النَّفْسِ الْمُؤْمَنَةِ؛ لِتَبْلِيغِ الدِّينِ الْحَقِّ.

كَمَا لَا يَفُوتُنِي أَنَّ أُنَبِّئَ إِلَى مَقْصِدٍ آخَرَ قَدْ تَحَقَّقَ خِلَالَ هَذِهِ الدَّعْوَةِ السَّرِّيَّةِ، وَهُوَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ عَلَّمَ أَصْحَابَهُ أَوْلَئِكَ السَّابِقِينَ التَّأَلَّفَ

<sup>(1)</sup>سيرة ابن هشام 263/1.

والتَّآزُرُّ، وَالبَذَلُ والإِثَارَ، وَأَنْشَأَ مِنْهُمْ جَمَاعَةً تَقُومُ عَلَى الْأُخُوَّةِ وَالتَّعَاوُنِ،  
وَالْمَحَبَّةِ وَالتَّنَاصُحِ؛ وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا كُلَّهُ مِنْ قِسْمِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ.  
النموذج الثاني: الجهر بالدعوة في مكة.

أَوَّلُ مَا نَزَلَ بِهَذَا الصَّدَدِ قَوْلُهُ تَعَالَى: "وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ"<sup>(1)</sup>، فَصَدَّ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الصَّافَا وَنَادَى بُطُونُ قُرَيْشٍ حَتَّى اجْتَمَعُوا،  
وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْهِمْ، وَدَعَاهُمْ إِلَى التَّوْحِيدِ وَإِلَى الْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ،  
وَأَنْذَرَهُمْ عَذَابَ النَّارِ الشَّدِيدِ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ لَا يَمْلِكُ لَهُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا.  
وَلَمْ يَزَلْ هَذَا الصَّوْتُ يَرْتَجُّ دَوِيَّهُ فِي أَرْجَاءِ مَكَّةَ حَتَّى نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى:  
"فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ"<sup>(2)</sup>، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يُعَكِّرُ عَلَى خَرَفَاتِ الشِّرْكِ وَثُرَاهَاتِهِ، وَيَذْكُرُ حَقَائِقَ الْأَصْنَامِ وَمَا لَهَا مِنْ  
قِيَمَةٍ فِي الْحَقِيقَةِ، يَضْرِبُ بَعْزَهَا الْأَمْثَالَ، وَيُبَيِّنُ بِالْبَيِّنَاتِ أَنَّ مَنْ عَبَدَهَا وَجَعَلَهَا  
وَسِيلَةً بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ فَهُوَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ.

فَانْفَجَرَتْ مَكَّةُ بِمَشَاعِرِ الْغَضَبِ، وَمَاجَتْ بِالْغَرَابَةِ وَالِاسْتِنْكَارِ، حِينَ سَمِعَتْ  
صَوْتًا يَجْهَرُ بِتَضْلِيلِ الْمُشْرِكِينَ وَعُبَادِ الْأَصْنَامِ، كَأَنَّهُ صَاعِقَةٌ قَصَفَتْ، فَرَعَدَتْ  
وَبَرَقَتْ وَزَلْزَلَتْ الْجَوَّ الْهَادِيَّ، وَقَامَتْ قُرَيْشٌ تَسْتَعِدُّ لِحُسْمِ هَذِهِ الثَّوْرَةِ الَّتِي  
انْدَلَعَتْ بَعْتُهُ، وَيُخْشَى أَنْ تَأْتِيَ عَلَى تَقَالِيدِهَا وَمُوروثَاتِهَا؛ لِأَنَّهَا عَرَفَتْ أَنَّ مَعْنَى  
الْإِيمَانِ يَنْفِي الْأُلُوْهِيَّةَ عَمَّا سِوَى اللَّهِ.

فَرَاخَتْ تَنْفَنُّ فِي قَمْعِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ وَصَدَّهَا، وَلَمْ تَسْتَنْهِ أَحَدًا مِمَّنْ يَنْتَسِبُ  
إِلَيْهَا، وَعَلَى رَأْسِهِمْ رَائِدُ دَعْوَةِ الْحَقِّ، رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَكَانَتْ  
تَرْمِيهِ بِالْجَنُونِ وَالسَّحَرِ وَالْكَهَانَةِ وَالْكَذْبِ تَارَةً، وَتُشَوِّهُ تَعَالِيْمَهُ بِإِثَارَةِ الشُّبُهَاتِ

(1) سورة الشعراء، الآية: 214.

(2) سورة الحجر، الآية: 94.



الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَارْتِكَازُهَا عَلَى مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ..... أ. عبد الرحيم بن غاشي

ومُعَارَضَةُ الْقُرْآنِ بِأَسَاطِيرِ الْأَوَّلِينَ، وَإِشْغَالُ النَّاسِ بِهَا عَنْهُ تَارَةً أُخْرَى،  
وَتُسَاوُمُهُ بِأَنْ يَتْرَكَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بَعْضَ مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَيَتْرَكَ  
الْمُشْرِكُونَ بَعْضَ مَا هُمْ عَلَيْهِ لِيَلْتَقِيَ الْإِسْلَامُ وَالْجَاهِلِيَّةُ فِي مَنَاصِفِ الطَّرِيقِ تَارَةً  
أُخْرَى، لِتَصِلَ فِي الْآخِرِ إِلَى إِذَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتُعْذِيبِ  
الْدَّخَالِينَ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ، وَتَعْرُضَ لَهُمُ بِالْوَانِ مِنَ النَّكَالِ وَالْإِيلَامِ<sup>(1)</sup>.

### وَجْهٌ ارْتِكَازُ الدَّعْوَةِ عَلَى الْمَقَاصِدِ وَرَعَايَتِهَا لَهَا فِي هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ:

قَضَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِحُكْمَتِهِ أَنْ يُجْهَرَ بِدَعْوَةِ التَّوْحِيدِ، وَقَضَى بِعِلْمِهِ أَنْ  
يُصَارَعَ الْحَقُّ الْبَاطِلَ لِيَدْمَعَ وَيَزْهَقَ؛ فَلَمْ يَتَأَخَّرْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَنْ إِجَابَةِ أَمْرِ رَبِّهِ، وَأَعْلَنَ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ عَالِيَةً فَوْقَ شُرَكَ الْمَشْرِكِينَ مِنْ عَبْدَةِ  
الْأَوْثَانِ، وَأَيَّقَنَ أَنَّ عَهْدَ الْإِسْرَارِ بِالتَّوْحِيدِ فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَدْ  
انْتَهَى.

وَالظَّاهِرُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ أَنَّ مَصْلَحَةَ حِفْظِ الدِّينِ لَمْ تُعَدَّ فِي كِتْمَانِهِ وَإِخْفَائِهِ،  
عَلَى الْأَقْلَ فِي حَقِّ إِمَامِ الدَّعْوَةِ وَقَائِدِهَا، وَذَلِكَ لِيَعْلَمَ النَّاسُ أَنَّكَ مِنْ غَيْرِ  
السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ أَنَّ النِّجَاةَ وَالسَّعَادَةَ الْحَقِيقِيَّةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِاعْتِنَاقِ هَذَا الدِّينِ  
الْجَدِيدِ، وَالْكَفْرِ بِمَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ مَلَّةٍ فَاسِدَةٍ، وَعَقِيدَةٍ بَاطِلَةٍ. وَرُغْمَ عِلْمِهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ دَعْوَتَهُ سَتُقَابَلُ بِالْمُعَارَضَةِ وَالسَّخَرِيَّةِ وَالتَّشْوِيشِ مِنْ قِبَلِ  
كَثِيرِينَ، إِلَّا أَنَّ مَسْأَلَةَ إِقَائِهَا بَيْنَ النَّاسِ وَعَرْضِهَا عَلَيْهِمْ لِيَدَّبَّرُوهَا وَيُقَلِّبُوهَا  
وَيُقَابِلُوهَا بِمَا رَسَخَ عِنْدَهُمْ مِنْ فَاسِدِ الْعَقِيدَةِ الشَّرِكِيَّةِ، بَلْ وَرُبَّمَا عَرَضُوهَا عَلَى  
غَيْرِهِمْ وَنَشَرُوهَا لِيَتَعَاوَنُوا عَلَى النَّظَرِ فِيهَا قَصْدَ تَمْيِيزِ الْحَقِّ مِنَ الْبَاطِلِ؛ لِكِفَالَةِ  
بِحِفْظِ هَذَا الدِّينِ. وَلَعَلَّ مِنْ وَرَاءِ الْجَهْرِ بِالدَّعْوَةِ وَنَشْرِهَا بَيْنَ النَّاسِ وَتَقْلِيلِ

<sup>(1)</sup> انظر: سيرة ابن هشام 1/ من 262 إلى 268، والرحيق المختوم، ص: من 55 إلى 59،  
بتصرف.

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَارْتِكَازُهَا عَلَى مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ.....أ. عبد الرحيم بن غاشي

النَّظَرُ فِيهَا إِسْلَامَ الْكَثِيرِ مِنَ الْقُرَشِيِّينَ؛ عَلَى رَأْسِهِمُ اثْنَانِ مِنْ أَعْمَدَةِ الصَّرْحِ  
الإسلامي، وهُما: حمزة بن عبد المطلب، وعمر الفاروق، رضي الله عنهما.

ثُمَّ إِنَّ مَسْأَلَةَ الْإِسْرَارِ وَالتَّخْفِي بِالْدِّينِ لَمْ تَزَلْ نَافِعَةً وَمُجِدِّيةً عِنْدَ كَثِيرِينَ  
مِمَّنْ كَانُوا مُسْتَضْعَفِينَ: كَيَاسِرٍ وَعَمَّارٍ وَسَمِيَّةٍ وَبِلَالٍ وَخَبَّابٍ وَغَيْرِهِمْ، رَضِيَ  
الله عَنْهُمْ؛ وَذَلِكَ بِأَذْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ، فَقَدْ كَانَ يَلْتَقِي بِهِمْ  
سِرًّا فِي دَارِ الْأَرْقَمِ يُعَلِّمُهُمْ وَيُرْشِدُهُمْ وَيُزَكِّيهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ لِيَجْتَمَعَ بِهِمْ عَلَنًا لِمَا  
عَلِمَهُ مِنَ اضْطِهَادِ الْمُشْرِكِينَ لَهُمْ وَتَعْذِيبِهِمْ كُلَّمَا كُشِفَ أَمْرُ مُسْلِمٍ جَدِيدٍ يَتَّبِعُهُ؛  
وَذَلِكَ حِفَاطًا مِنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَصْلَحَتِهِمْ وَمَصْلَحَةِ الْإِسْلَامِ.

بَلْ إِنَّهُ أَذِنَ لَهُمْ حَتَّى بِالتَّلَفُظِ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ مَا دَامَتْ قُلُوبُهُمْ مُطْمَئِنَّةً بِالْإِيمَانِ؛  
دَفْعًا لِمَشَقَّةِ التَّعْذِيبِ وَالتَّنْكِيلِ، وَحِفَاطًا عَلَى نَفُوسِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَدْ أَزْهَقَتْ  
أَرْوَاحَ بَعْضِهِمْ لِثَبَاتِهِمْ وَصَبْرِهِمْ عَلَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ!!!، وَلَوْ اسْتَمَرَّ الْأَمْرُ عَلَى  
ذَلِكَ لَأَفْضَى إِلَى تَدْمِيرِ الْمُسْلِمِينَ وَإِبَادَتِهِمْ بِالْكَلِّيةِ.

ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ هُمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَجْرَةِ إِلَى الْحَبَشَةِ، حَيْثُ التَّمَكُّنُ مِنَ  
الثَّبَاتِ عَلَى الْعَقِيدَةِ، وَمِنْ إِقَامَةِ شَعَائِرِ الدِّينِ مِنْ غَيْرِ بَغْيٍ وَلَا ضُرٍّ، وَهُوَ وَإِنْ  
كَانَ فِيهِ دَفْعٌ ظَاهِرٌ لِمَشَقَّةِ التَّعْذِيبِ الَّتِي كَانُوا يِعَانُونَهَا؛ إِلَّا أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ تَعَلَّقَ بِهِ  
نَظَرٌ مَصْلَحِيٌّ آخَرٌ، يَتِمَّتُّ فِي تَعْلِيمِهِمْ تَقْدِيمَ الْمَصَالِحِ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، وَأَنَّ  
الضَّرُورِيَّ مُقَدَّمٌ عَلَى الْحَاجِيِّ عِنْدَ الْمَوَازَنَةِ وَتَزَاحُمِ الْأَحْكَامِ. فَإِقَامَتُهُمْ فِي  
الْحَبَشَةِ يُوفِّرُ لَهُمْ حِفْظَ الدِّينِ الَّذِي بِهِ قِوَامُ حَيَاتِهِمْ فِي دُنْيَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ، وَهُوَ مُقَدَّمٌ  
عَلَى دَفْعِ الْمَشَقَّةِ الثَّانِيَةِ —وَلَا أَقْصِدُ مَشَقَّةَ التَّعْذِيبِ السَّالِفَةِ الذِّكْرِ— الْمُنْبَثَّةِ مِنْ  
تَرْكِ مَوْطِنِ الْمِيلَادِ وَالنَّشْأَةِ، وَمُفَارَقَةِ الْأَهْلِ وَالْأَصْحَابِ، وَمُغَادَرَةِ مَحَلِّ الرِّزْقِ  
وَالْعَيْشِ الرَّغِيدِ؛ فَالْسَّفَرُ قِطْعَةً مِنَ الْعَذَابِ!.

كَمَا لَا يَخْفَى أَيْضًا أَنَّهُ فِي هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ الَّتِي ظَهَرَ فِيهَا التَّرْبُصُ بِالْمُسْلِمِينَ الضَّعَافِ وَالْكَيْدُ لَهُمُ وَالنَّيْلُ مِنْهُمْ، كَانَ الْجَانِبُ الْعَمَلِيُّ وَالتَّطْبِيقُ الْحَقِيقِيُّ -مِنْ أَوْلَئِكَ الْمُسْلِمِينَ- لِمَا تَعَلَّمُوهُ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَطِيبِ الشَّيَمِ حَاضِرًا، حَيْثُ أَظْهَرَ الْمُسْتَضْعَفُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الصَّبْرَ عَلَى الْأَذَى فِي الدِّينِ بِكُلِّ مَعَانِيهِ، وَأَخَذُوا مِنْ فَحْهِ تَرْكِيزِ النُّفُوسِ مَا يَزِيدُهُمْ ثَبَاتًا عَلَى ثَبَاتٍ، كَمَا أَظْهَرَ أَقْوِيَاءُ الْمُسْلِمِينَ أَيْضًا مَحَاسِنَ أَخْلَاقِهِمْ بِدَفْعِ الْأَذْيَةِ عَنْ إِخْوَانِهِمْ تَارَةً، وَبِبَذْلِ الْمَالِ لِإِعْتِاقِ كَثِيرٍ مِمَّنْ كَانُوا تَحْتَ أَيْدِي أَعْدَائِهِمْ مِنَ الْكُفَرَةِ تَارَةً أُخْرَى.

#### • كَلِمَةٌ عَنِ الدَّعْوَةِ فِي الْمَرَحَلَةِ الْمَكِّيَّةِ بِصِفَةِ عَامَّةٍ:

إِنَّ مَا قَامَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَمَلٍ، وَمَا بَذَلَهُ مِنْ جُهْدٍ لِإِعْدَادِ أَصْحَابِهِ إِعْدَادًا عَقْدِيًّا وَفِكْرِيًّا يُمَكِّنُهُمْ مِنْ حَمْلِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ الْكُبْرَى وَتَبْلِغِهَا لِلنَّاسِ عَلَى بَصِيرَةٍ، لَا يُعَدُّ عَمَلًا كَبِيرًا كَسَائِرِ الْأَعْمَالِ التَّارِيخِيَّةِ الَّتِي مَرَّتْ بِالْإِنْسَانِيَّةِ بِقِيَادَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَغَيْرِهِمْ فَحَسَبَ، بَلْ هُوَ أَكْبَرُ وَأَعْظَمُ تَحَوُّلٍ فِي الْحَيَاةِ الْإِنْسَانِيَّةِ عَلَى الْإِطْلَاقِ؛ لِأَنَّهُ شَكَّلَ نَقْلَةً جَدِيدَةً عَلَى طَرِيقِ الْارْتِقَاءِ بِالْإِنْسَانِيَّةِ مِنَ الطُّفُولَةِ إِلَى النُّضْجِ وَالرُّشْدِ وَاكْتِمَالِ مَلَكَاتِهَا الْفَهْمِيَّةِ، وَاسْتَوَاءِ خُبْرَاتِهَا، الَّتِي تُمَكِّنُهَا مِنْ تَجَاوُزِ الْخُرَافَةِ وَتِيهِ الْإِعْتِقَادُ إِلَى التَّفَكِيرِ الْعِلْمِيِّ الْمَوْضُوعِيِّ، الْمَفْضِي إِلَى الْوُقُوفِ عَلَى أَسْرَارِ الْخَلِيقَةِ وَعَظْمَةِ الْخَالِقِ، وَالتَّوَجُّهِ لَهُ بِالْعِبَادَةِ وَحْدَهُ دُونَ سِوَاهِ.

وَتَحَوُّلٌ ضَخْمٌ كَهَذَا يَسْتَلْزِمُ الْإِعْدَادَ الْجَيِّدَ لَهُ مِنْذُ الْبَدَايَةِ حَتَّى يَتِمَّ بِنَجَاحٍ، وَهُوَ مَا كَانَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى وَعْيٍ تَامٍّ بِهِ وَبِتَبْعَاتِهِ. فَعَمِلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِكُلِّ قَوَاهٍ مِنْ أَجْلِ تَوْفِيرِ الضَّمَانَاتِ الْإِلَازِمَةِ لِنَجَاحِهِ، وَهُوَ مَا يَتَجَلَّى لَنَا فِي تَرْكِيزِهِ، فِي الْمَرَحَلَةِ التَّأْسِيسِيَّةِ لِدَعْوَتِهِ، عَلَى إِعْدَادِ قَاعِدَةٍ جِهَادِيَّةٍ

قوية لها، بإمكانها تحمّل تبعات الدعوة والصمود في وجه التحديات التي يفرضها المجتمع الجاهليّ عليها في دفاعه الذاتي عن موروثاته وامتيازاته<sup>(1)</sup>.

### النموذج الثالث: المواخاة بين المهاجرين والأنصار في المدينة.

بَعْدَ أَنْ هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ، كَانَ أَوَّلَ مَا صَنَعَهُ بَعْدَ ذَلِكَ هُوَ إِقَامَةُ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، لِقُتَامِ فِيهِ الصَّلَوَاتِ، وَلِيَتَعَلَّمَ فِيهِ الصَّحَابَةُ أَحْكَامَ الدِّينِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَدْوَارِ الَّتِي كَانَ يَقُومُ بِهَا الْمَسْجِدُ آنَذَاكَ.

ثُمَّ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانُوا تِسْعِينَ رَجُلًا، نَصَفَهُمُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَنَصَفَهُمُ مِنَ الْأَنْصَارِ. أَخَى بَيْنَهُمْ عَلَى الْمَوَاسَاةِ، يَتَوَارَثُونَ بَعْدَ الْمَوْتِ دُونَ ذَوِي الْأَرْحَامِ إِلَى حِينِ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: "وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ"<sup>(2)</sup>، رُدَّ التَّوَارِثُ إِلَى الرَّجَمِ دُونَ عَقْدِ الْأُخُوَّةِ<sup>(3)</sup>.

وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي صَحِيحِهِ حَادِثَةً تُبَيِّنُ إِحْدَى صُورِ الْمَوَاخَاةِ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ؛ فَقَالَ:

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا فَأَقْسِمُ لَكَ نَصْفَ مَالِي وَانْظُرْ أَيَّ زَوْجَتِي هَوَيْتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتُهَا قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ، هَلْ مِنْ

<sup>(1)</sup> انظر: الطيب بر غوث، منهج النبي صلى الله عليه وسلم في حماية الدعوة والمحافظة على منجزاتها خلال الفترة المكية، ص 279.

<sup>(2)</sup> سورة الأحزاب، الآية: 6.

<sup>(3)</sup> ابن القيم، زاد المعاد، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ت: 1427 هـ - 2006 م، ص 399.

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَارْتِكَازُهَا عَلَى مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ..... أ. عبد الرحمن بن غاشي

سوق فيه تجارة؟ قال: سوق قينقاع. قال: فغدا إليه عبدُ الرحمن فأتى بأقط  
وسمن. قال: ثم تابع الغدو فما لبث أن جاء عبد الرحمن عليه أثرُ صفرة، فقال  
رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: تزوجت؟ قال: نعم. قال: ومن؟ قال: امرأة من  
الأنصار. قال: كم سُقت؟ قال: زنة نواة من ذهب أو نواة من ذهب؛ فقال له  
النبيُّ صلى الله عليه وسلم: أُولَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ<sup>(1)</sup>.

### وَجْهٌ رَعَايَةِ الْمَقَاصِدِ فِي هَذَا الْعَمَلِ الدَّعَوِي بَعْدَ الْهَجْرَةِ.

لَمَّا أَذِنَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْإِسْلَامِ أَنْ تَقُومَ دَوْلَتُهُ فِي الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَأَرَادَ أَنْ  
يُريخَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ إِضْطِهَادِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ وَطُغْيَانِهِمْ، رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْدَأَ هَذِهِ الْمَرَحَلَةَ الْجَدِيدَةَ مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَفَقَّ أُسُسٍ  
مَتِينَةٍ، وَأَنْ يَرْفَعَ قَوَاعِدَهَا مِنْ أَرْضٍ صَلْبَةٍ لَا تُحَرِّكُهَا تَهْدِيدَاتُ الْمُشْرِكِينَ. وَلَمَّا  
كَانَتِ اللَّيْنَةُ الْأُولَى لِلْمَجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ الْمَدَنِيِّ مُكَوَّنَةً مِنْ طَائِفَتَيْنِ يَخْتَلِفُ عَهْدُهُمْ  
الْقَرِيبُ: طَائِفَةٌ هَجَرَتْ الْكُفْرَ وَآمَنَتْ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، وَصَبَرَتْ وَصَابَرَتْ وَرَابَطَتْ  
لَأَجْلِ دِينِ التَّوْحِيدِ مَا يُقَارِبُ عَشْرَ سِنِينَ، ثُمَّ أَكْرَهَتْ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ وَطَنِهَا  
مُعْدَمَةً فِي الْغَالِبِ لَا تَمْلِكُ شَيْئًا؛ وَهِيَ طَائِفَةُ الْمُهَاجِرِينَ. وَطَائِفَةٌ كَانَتْ بَعِيدَةً عَنْ  
جَوِّ الصَّرَاحِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ سِنِينَ مَعْدُودَاتٍ، ثُمَّ عَلِمَتْ أَنَّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ تَحْتَاجُ  
إِلَى مُنَاحٍ يَرْبُو فِيهِ الْحَقُّ وَيَعْتَلِي، فَاحْتَضَنَتْهَا وَبَايَعَتْ نَبِيَّهَا عَلَى أَنْ تَمْنَعَهُ  
وَتُحَصِّنَهُ، وَأَنْ تَمْضِيَ مَعَهُ حَيْثُ مَا مَضَى، وَكَانَتْ فِي سَعَةٍ مِنْ أَمْرِهَا غَيْرِ  
مُعْسِرَةٍ؛ وَهِيَ طَائِفَةُ الْأَنْصَارِ.

مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كُلِّهِ، رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مِنْ سَدَادِ  
الْحِكْمَةِ، وَبَالِغِ الْمَصْلَحَةِ أَنْ يُوَاخِي بَيْنَ أَهْلِ الطَّائِفَتَيْنِ وَيَجْمَعُ بَيْنَهُمْ، فَيَتَعَاوَنُوا

<sup>(1)</sup> صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب ما جاء في قول الله تعالى: "فإذا قضيت الصلاة  
فانتشروا..."، رقم: 1907.

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَارْتِكَازُهَا عَلَى مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ..... أ. عبد الرحيم بن غاشي

على مطالب الدُّنْيَا وشِدَائِدِهَا، وَيَجْعَلُهُمْ فِي خُطٍّ وَاحِدٍ لَانْطِلَاقِ هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ الْجَدِيدَةِ مِنَ الدَّعْوَةِ. فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرَى أَنَّ الطَّرِيقَ الْقَادِمَ مِنَ الدَّعْوَةِ صَعْبٌ وَمَحْفُوفٌ بِكَثِيرٍ مِنَ الْمَكَارِهِ؛ فَلِذَلِكَ أَرَادَ أَنْ يَطْرَحَ كُلَّ مَا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُعَوِّقَ سَيْرَ هَذِهِ الْحَرَكَةِ، وَلَمْ يُحِبَّ أَنْ يُؤْتَى مِنَ الصَّفِّ!!.

وفي ذلك يقول الشيخ محمد الغزالي رحمه الله تعالى: (ومعنى هذا الإخاء أَنْ تَذُوبَ عَصَبِيَّاتِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَا حَمِيَّةَ إِلَّا لِلْإِسْلَامِ، وَأَنْ تَسْقُطَ فَوَارِقُ النِّسَبِ وَاللُّونِ وَالْوَطَنِ، فَلَا يَتَقَدَّمُ أَحَدٌ أَوْ يَتَأَخَّرُ إِلَّا بِمَرُوءَتِهِ وَتَقْوَاهِ).

وقد جعل الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الأُخُوَّةَ عَقْدًا نَافِذًا، لَا لَفْظًا فَارِغًا، وَعَمَلًا يَرْتَبِطُ بِالدَّمَاءِ وَالْأَمْوَالِ، لَا تَحِيَّةٌ تُثَرِّثُ بِهَا الْأَلْسِنَةُ وَلَا يَقُومُ لَهَا أَثَرٌ.

وكانت عواطف الإيثار والمواساة والموانسة تمتزج في هذه الأُخُوَّةِ وتملأ المجتمع الجديد بأروع الأمثال<sup>(1)</sup>.

#### خاتمة:

وختامًا؛ فَإِنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى هِيَ الدَّعْوَةُ إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ، عَقِيدَةٌ وَشَرِيعَةٌ، وَتَتَطَلَّبُ مِنَ الْقَائِمِ بِهَا أَنْ يَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ بِمَقَاصِدِ الشَّرْعِ وَقَوَاعِدِهِ الْكَلْبِيَّةِ، لِيَسْتَنِيرَ مِنْهَا بِمَا يُنَاسِبُ حَالَهُ وَحَالَ الْمَدْعُوِّ؛ وَحَتَّى لَا يَعُودَ عَلَى أَصْلِ الدِّينِ بِالْإِبْطَالِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ دَعْوَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا فِيهَا مِنْ وَسَائِلَ مَشْرُوعَةٍ، وَمَقَاصِدَ مَنْشُودَةٍ لَهِيَ الْمَرْجِعُ الْأَسْمَى لِكُلِّ دَاعٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

<sup>(1)</sup> محمد الغزالي، فقه السيرة، دار الكتاب العربي، مصر، ط2، ص 140 - 141.